



قرار لوزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 10078 صادر في 08 مايو 2025
بتميم القرار رقم 2961 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1446 (23 أكتوبر 2024) بتفويض الإمضاء
والمصادقة على الصفقات

وزير الصحة والحماية الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القرار رقم 2961 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1446 (23 أكتوبر 2024)
بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.989 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024)
المتعلق باختصاصات وزير الصحة والحماية الاجتماعية،
قرر ما يلي:

مادة فريدة:

يتم على النحو التالي الجدول الملحق بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 2961 الصادر في 19 من ربيع
الآخر 1446 (23 أكتوبر 2024):

الجدول الملحق

الاختصاص الترابي	المفوض إليهم	النواب
جهة درعة - تافيلالت		
.....		
إقليم ميدلت		
إقليم تنغير	السيد مولاي أحمد حجي، مدير المركز الاستشفائي الإقليمي بتنغير بالنيابة.	
.....		

(الباقى لا تغيير فيه)

وحرر بالرباط في: 08 مايو 2025
الإمضاء:

وزير الصحة
والحماية الاجتماعية
أمين التهرراوي

